

شرح كتاب الحج من عمدة الاحكام للشيخ ابن عثيمين 61

محمد بن صالح العثيمين

سائلة تقول جاء شهر رمضان طيب بقي علينا مسألة الزكاة التي ذكرت امها انها لم تؤديها وهي مئة ريال نعم هل تؤدي عنها الان او لا تقول اما ان تصدقت هذه المرأة عن امها بمئة ريال - [00:00:17](#)

على انها صدقة ولان لا ولاجل ان تزيل ما في قلبها من القلق فهذا طيب اما على انها زكاة واجبة فان ذلك لا يجب نعم سائلة تقول جاء شهر رمضان وانا حامل - [00:00:37](#)

ولم اتمكن من صيامه وحال علي الحول ولم اتمكن من قضائه لان الطفل كان صغيرا معتمدا علي في الرضاعة فهل علي القضاء فقط ام القضاء مع الكفارة؟ جزاكم الله ليس عليها الا القضاء فقط - [00:00:55](#)

وليس عليها اثم لانها لم تترك القضاء مع القدرة عليه بل هي معذورة فمتى قدرت قضت بدون كفارة سائل يقول فضيلة الشيخ ما حكم نسخ اشربة الكمبيوتر؟ وما حكم بيعها وشراؤها؟ والدلالة على من يبيعها علما؟ بان هذه الاشربة تدل - [00:01:12](#)

الخير الكثير والنفع باذن الله. وثمان هذه الاشربة الاصلية غال جدا يصعب قراؤه افتونا جزاكم الله خيرا هذه هذا يرجع الى العرف المصطلح عليه بين الناس والمعروف ان حقوق النصر اذا كانت محفوظة - [00:01:37](#)

لابد ان يراجع المسجل الاول هذا هو عرف بين الناس والانسان يجب عليه ان يعامل غيره بالمعروف نعم سائل يقول فضيلة الشيخ اصبت بالعين ولا اعلم من الذي عانني وانا اعاني من هذه العين فما العلاج لذلك - [00:01:58](#)

وارجو ان تدعوا لي بالشفاء العاجل مع تأمين الحاضرين جزيت خيرا. اسأل الله تعالى ان يشفيه ويعافيه. وان يكافي من اعانه بما يستحق وان يضيق عليه اي على العائن يضيق عليه دنياه حتى يأتي الى المصاب ويفعل ما امر به النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:02:22](#)

العائن قد يكون متعمدا وقد يكون غير متعمد ومهما كان فان الواجب فان الواجب على العائن اذا احس اصابة من من من تحرك قلبه له فعليه ان يذهب اليه وان يغتسل - [00:02:45](#)

وما تناثر من من اغتساله يعطى المريض ويشفى باذن الله فورا يشفى فورا هذا مجرب وواقع فالواجب على العائن هو ما ذكرته اذا احس بانه اصاب شخصا بعين ان يذهب الى هذا الشخص - [00:03:11](#)

ويعمل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم لازالة العين اما المصاب فنسأل الله تعالى له الشفاء وليدعو الله عز وجل في اوقات الاجابة وليعلم ان الذي سلب عليه العائن قادر على ان يشفيه - [00:03:34](#)

ولهذا ولهذا قال الله قال الله تعالى في السحرة فيتعلمون منه ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله فاسأل الله له الشفاء وفرج الله تعالى قريب - [00:03:59](#)

نعم قائلة تقول ما حكم ما تفعله بعض النساء في وقتنا الحالي من صبغ شعر الرأس والحاجبين من من صبغ صبغ شعر الرأس والحاجبين بنفس اللون. فما حكم ازالة شعر الوجه - [00:04:17](#)

نعم آا اما الصبر بما يناسب البشرة فلا اعلم في هذا من لان هذا طريق من طرق التجميل واما نتف الوجه الحواجب او او غيرها فانه لا يجوز لانه من النمص - [00:04:34](#)

ومن الغرائب ولا ادري ان يكون صحيحا ام لا ان بعض الناس قال لي ان بعض النساء لسفههن يستعملن العدسات الملونة واخترنا اللون الذي يناسب الثوب فاذا لبست ثوبا اخضر - [00:05:02](#)

نعم اختارت عدسة خضراء وان لبس اصفر اختارت عدسة صفراء وان اخترت اه ثوبا ابيض ترك عدسة بيضاء وصارت كأنها عورة وهلم جرا انا لا ادري هذا واقع او لا - [00:05:28](#)

نعم واقع سبحان الله يعني الى هذا الحد وصل السفه بالنساء نعم بعد مرة وين ما عندها ضعف نظر يعني وصلت الحال الى الى هذا الحد ولا ادري لعلها اذا لبست ثوبا اخضر صبغت وجهها باخضر - [00:05:50](#)

ممکن هذا ما دامت تريد ان تكون كلها خضراء فلذلك ارجو من اخواتي النساء ان يدعنا هذه الترهات وان يتعقلن فيما فيما يفعلن اقول العدسات الملونة اذا كانت اللون من جنس اعين النساء - [00:06:09](#)

اي اعين البشر لكن يكون مثلا في عينها غبش تريد ان تضع هذه العدسة جمل العين وتجعلها مثلا عسلية فهذا لا بأس به وليس من تغيير خلق الله لان هذي العدسات تنزع - [00:06:33](#)

ليست كالوشم الذي لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والمسوشمة فهذا لا بأس به. اما ان تذهب المرأة الى هذا المذهب وتقول وشلون الثياب؟ هاتوا عدسات لاصقة مثل الثوب وما اشبه ذلك فلا - [00:06:58](#)

نعم فضيلة الشيخ من المعلوم ان الحاج يعود من حجه كيوم ولدته امه باذن الله. فهل معنى ذلك ان الحج يكفر كبائر الذنوب جميعها نعم لظاهر الحديث انه يكفر جميع الذنوب - [00:07:14](#)

حج ولكن ما هو الحج يا اخوان ليس الحج ان يذهب الى مكة ويطوف بالبيت ويسعى ويخرج الى الى منى ومزدلفة وعرفة وقلبه لم يشعر بانه في عبادة وكثير من الناس اليوم ولا اقول اكثر الناس - [00:07:29](#)

يذهبون الى الحج وكأنهم في نزهة يذهبون الى العمرة وكأنه في المصحف والنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يقول من حج فلم يرفث ولم يفسق وهذا النفي الذي اشترطه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:52](#)

صعب فلا تظن ان مجرد ان تذهب الى مكة وتطوف وتسعى وتخرج الى الى عرفة ومزدلفة ومنى انك حججت الحج الذي يكفر الله به كل ذنب حتى يكون حجك مخلصا به لله متأسيا فيه برسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:08:11](#)

الصلاة الان يا اخوان الم يقل الله تعالى في الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر طيب هل منا من اذا صلى شعر بقوة ايمانه وكرهته للفحشاء وكرهته للمنكر هذا قليل - [00:08:35](#)

يوجب والحمد لله من تزيده صلواته نورا وايمانا ويقينا وحياء من الله عز وجل فينتهي عن الفحشاء والمنكر ولكن كثيرا من الناس لا يحصل له هذا عليهم يقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات

لما بينهن الكبائر - [00:08:54](#)

وهل اذا صلى الانسان على هذا الوجه الذي ذكرنا انه لم يظهر له لم يظهر عليه اثر الصلاة هل تكون صلواته مكفرة الله اعلم

فاقول لاخواني يجب اذا ذهبنا الى الحج - [00:09:20](#)

ان نكون لله مخلصين ولرسوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم متبعين وان لا نؤذي احدا وان نحرض على معاونة اخواننا المحتاجين للمعونة نعم سائل يقول فضيلة الشيخ اني احبك في الله - [00:09:42](#)

وسؤالي هو رجل يريد ان يحج وعليه دين وهذا هو حج الفرض فهل يحج ام لا؟ واذا كان المبلغ الذي يريد ان يحج به لا يوفي دينه نقول احبه الله الذي احبني فيه وجعلنا واياكم من احبابه واوليائه - [00:10:04](#)

والمقربين اليه الحج ليس فرضا على من عليه دين ليس فرضا على من عليه الجميع كما ان الزكاة ليست فرضا على الفقير افهمتم هذا هل الفقير اذا لم يؤدي الزكاة - [00:10:23](#)

هل يتألم ويتكدر ويضيق صدره لا اذا الحاج الذي عليه دين نعم الرجل الذي عليه دين لا يجب عليه الحج كما لا يجب على الفقير زكاة فاذا كان عليه دين - [00:10:46](#)

والمقدر انه عشرة الاف وليس عنده الا عشرة الاف ان حج منها لم يوفي جميع الدين وان لم يحج اوفى جميع الدين. فما هو الاولى الثاني اولى او في الدين ثم حج - [00:11:05](#)

لانه لا يجب عليك الحج اصلا قبل وفاء الدين وانت اذا مات والدين في ذمته بعد بعد الحج تتأذى بهذا الدين لان نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه والدين ليس بالسهل - [00:11:29](#)

سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن الشهادة هل تكفر الذنوب فقال نعم فلما ولى دعاه وقال ان جبريل اتاني وقال ان الشهادة لا تكفر الدين - [00:11:53](#)

شهادة في سبيل الله يقتل الانسان اذا كان عليه دين فان الشهادة لا تكفى اسمع هذا المثال مثال اخر كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قبل ان يفتح الله عليه - [00:12:14](#)

الاموال اذا قدم اليه رجل عليه دين ليس له وفاء لا يصلي عليه الرسول عليه الصلاة والسلام مع كونه رؤوف بن الممين رحيمًا بهم لا يصلي على الذي عليه دين - [00:12:33](#)

فقدم اليه رجل من الانصار فلما تقدم ليصلي عليه سأله هل عليه دين؟ قالوا نعم. عليه ديناران فقال صلوا على صاحبه ورجع ما صلى عليه صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه القوم - [00:12:50](#)

فقال ابو قتادة رضي الله عنه يا رسول الله الديناران علي يعني اضمنه قال حق الغريم وبرأ منه الميت؟ قال نعم يا رسول الله فتقدم وصلى عليه اللهم صلي وسلم عليه - [00:13:14](#)

وهذا يدل دلالة واضحة على عظم الدين ونقول للاخ الذي مات وعليه دين ولم يحج ابشري بالخير انك لم تفرط في فريضة من فرائض الله لان الله لم يفرض لم يفرضها عليك الان - [00:13:31](#)

كما ان الفقير اذا مات نقول انه لم يفرط في الزكاة لانه ليس له مال. هذا المدين اذا مات لا انه فرط في الحج لانه لازمه الحج حتى يوفى الدين - [00:13:51](#)

ولكن اذا كان الدين مؤجلا يعني مقسطا وكان عنده وقت الحج مال يستطيع ان يحج به وهو واثق انه اذا حل اجل الدين اوفاه فهذا نحن نقول حج مثال ذلك انسان مثلا يحل عليه كل شهر - [00:14:07](#)

خمسة الاف من الدين في شهر ذي الحجة كان عنده ثلاثة الاف يمكنه ان يحج بها وهو يعرف انه اذا جاء الراتب في اخر الحجة سوف يوفى دينه هل نقول حج او لا تحج - [00:14:36](#)

نقول حج ها الحمد لله انت قادر وليس عليك ضمان نعم سائلة تقول فضيلة الشيخ نعلم ان الدش فيه غش للرعية ولكن هل الافضل البقاء مع الزوج ام الفراق؟ افضل رغم ان زوجي يصلي الفروض مع الجماعة ويؤدي الاركان الخمسة ولله الحمد وبماذا تنصح - [00:14:51](#)

طاحونة اسأل الله ان يهدي زوجة ما دام على هذا الوصف الذي ذكرته فانه قريب ان يهديه الله عز وجل ويسلطه على هذا الجزء فيكسره اما بقاؤها مع زوجها فتبقى مع زوجها - [00:15:16](#)

ولا حرج عليها لكن لا تشاهد ما يعرض فيه من الاشياء المنكرة بل اذا جاء عرض هذه الاشياء المنكرة تقوم الى حجرتها اه تعمل شؤونها اما ان تقرأ القرآن ان كانت تقرأ او تقرأ احاديث الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:15:35](#)

او غير ذلك واما ان نقول اعتزل الزوج من اجل هذا فلا ولكننا نسأل الله ان يهدي زوجة ما دام على هذا الوصل الذي ذكرته فهو قريب ان شاء الله تعالى من الهداية - [00:16:00](#)

نعم انه جاء وقت انتهى النصاب انتهى الحمد لله اربعة الى ثمانية نعم؟ اقول اربع نساء ثمانية رجال. ما شاء الله. الذكر مثل حظهم. بارك الله فيك. جزاك الله خير - [00:16:15](#)

ذكر الله لكم فضيلة الشيخ - [00:16:34](#)